بدعاء الا

دعوة ولا استغفار له

ونراد ادعوك الامام رح اه راحجانا البالغ
ثوب **فصل** والمسنون من النفل ما
لا ام الرسول صلى الله عليه والده وسلم وامر به والاكا
فيستحب واقله ركعتين وفيه يوكد كالتراويح واتب
ويخص كصلوات التسبيح والغفران فات الحاجة
التراويح جماعة والضحى لمن يتبها فيلبه

كتاب الجنائز فصل يوجه المريض

بالتوبة والتخلص عما عليه فوراً او يوصي
للعجز ويلقن الشهادتين ويوجه المختار القبلة
ويوجه مستلقيا ومتى مات غمض ولين
برفق وربط من لحيته الى قمته بعريض
ويشق ابطه لاستخراج حمل تحرك او مال
عليه غالبا ثم يجاوا ويعمل التجهيز
الا الغريق ونحوه ويكره البكاء ولا يقال ان النعي

من ان يزداد ثلث

وتوابعه

وتوابعه **فصل** وهو يجب غسل البالغ ولو
سقطا استهل وذهب اقله ويحرم للكافر
والفاسق مطلقا وشهيد مكلف ذكر
قتل او جرح او وجد اثره في المعركة بما يقتله
يقينا او في الحصر ظلما او مدافعا عن نفس او
مال الغريق لهرب ونحوه ويكفن بما قتل فيه الا
الخف والجورب مطلقا والسراويل والفرو
وحشوه ان لم يلقها ولم تكن الزيادة **فصل**
وليكن الغاسل عدلا من جنسه او حاليه الوطء
بلا تجنب له وعقب المدبرة فلا يغسلهم ثم يحرم
بالدلك لما ينظره والصب على العورة ستر
ثم اصنع بالصب على جميعه ستر الى الخنثى المشكل
مع غير امته ومحرم فان كان لا ينقبه الصب
يمم بخرقة فاما طفلا او طفلة لا تشتهى فكل
مسلم ويكره الحائض والجنب **فصل**

Copyright © King Saud University